CD/1702
3 March 2003

ARABIC
Original: ENGLISH

مؤتمر نزع السلاح

رسالة مؤرخة ٢٧ شبـــاط/فبراير ٢٠٠٣ موجهة من الممثلة الدائمة لماليزيا إلى الأمين العـــام لمؤتمر نزع السلاح تحيل فيها نص الفرع المتصل بـ "نزع السلاح والأمن الدولي" من الوثيقة الختامية للمؤتمر الثالث عشر لرؤساء دول أو حكومات حركة بلـــدان عـــدم الانحياز المعقود في كوالامبور يومي ٢٤ و٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٣

يشـــرفني أن أحـــيل رفق هذه الرسالة الفرع المتصل بـ "نزع السلاح والأمن الدولي" من الوثيقة الختامية للمؤتمر الثالث عشر لرؤساء دول أو حكومات حركة بلدان عدم الانحياز (مؤتمر القمة الثالث عشر لحركة بلدان عدم الانحياز) المعقود في كوالامبور يومي ٢٤ و٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٣.

وأكون ممتناً لو أمكن إصدار هذه الوثيقة كوثيقة رسمية من وثائق مؤتمر نزع السلاح وتعميمها على وفود جميع الدول الأعضاء في المؤتمر والدول غير الأعضاء فيه المشاركة في أعماله.

(توقيع): الدكتورة راجما حسين
السفيرة
الممثلة الدائمة لماليزيا

الوثيقة الختامية للمؤتمر الثالث عشر لرؤساء دول
أو حكومات حركة بلدان عدم الانحياز

كوالامبور، ٢٤-٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٣

نزع السلاح والأمن الدولي

٦٧- أعاد رؤساء الدول أو الحكومات تأكيد وتكرار مواقف حركة عدم الانحياز المبدئية القائمة منذ أمد طويل بشأن نزع السلاح والأمن الدولي، بما في ذلك القرارات المتخذة في مؤتمر القمة الثاني عشر المعقود في ديربان والمؤتمر الوزاري الثالث عشر المعقود في كارتاخينا.

٦٨- وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن قلقهم الشديد إزاء اشتداد النزعة الانفرادية وتزايد فرض التوجيهات بصفة منفردة، مشددين ومؤكدين في هذا الصدد على أن تعددية الأطراف والحلول المتفق عليها بصورة متعددة الأطراف، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، إنما تتيح الأسلوب الوحيد الذي يصلح لمعالجة قضايا نزع السلاح والأمن الدولي. وفي هذا الخصوص، رحبوا باتخاذ الجمعية العامة القرار ٦٣/٥٧ بشأن "تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار".

٦٩- وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن استمرار شعورهم بالقلق البالغ إزاء عقائد الدفاع الاستراتيجي التي تطرح مبررات لاستعمال الأسلحة النووية. كما أعربوا عن استمرار قلقهم البالغ إزاء "المفهوم الاستراتيجي للحلف" الذي اعتمدته منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو) في نيسان/أبريل ١٩٩٩، الذي لا يتسم فقط بأنه يبقي على مفاهيم لا مبرر لها بشأن الأمن الدولي ترتكز على تعزيز وتطوير الأحلاف العسكرية وسياسات الردع النووي، وإنما يتسم أيضاً بأنه يشتمل على عناصر جديدة ترمي إلى إفساح مجال أكبر أمام حلف الناتو لاستعمال القوة أو التهديد باستعمالها.

٧٠- وفي إطار استعراض الوضع النووي الذي قامت به الولايات المتحدة الأمريكية، أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن قلقهم الكبير إزاء التفكير في استحداث أنواع جديدة من الأسلحة النووية، وأكدوا مجدداً أن توخي استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضد الدول غير الحائزة لهذه الأسلحة أمر يخالف ضمانات الأمن السلبية المقدمة من الدول الحائزة لأسلحة نووية. وكرروا قولهم إن استحداث أنواع جديدة من الأسلحة النووية أمر يخالف ضمانات الأمن السلبية المقدمة من الدول الحائزة لأسلحة نووية وقت إبرام معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، وهي ضمانات مفادها أن المعاهدة ستمنع تحسين الأسلحة النووية القائمة واستحداث أنواع جديدة من الأسلحة النووية.

٧١- وأعـــاد رؤساء الدول أو الحكومات تأكيد مواقفهم المبدئية بشأن نزع السلاح النووي وبشأن مسألة ذات صلة هـــي مسألة انتشار الأسلحة النووية. كما أعربوا من جديد عن قلقهم العميق إزاء بطء التقدم المحرز صوب نزع السلاح النووي الذي يبقى الأولوية العليا. وأعربوا أيضاً عن قلقهم إزاء عدم تقدم الدول الحائزة لأسلحة نووية في إزالة ترساناتها وصـــولاً إلى نزع السلاح النووي. وأكدوا قلقهم إزاء التهديد الذي تتعرض لـــه البشرية جراء استمرار وجود الأسلحة الـــنووية وإمكانية استعمالها أو التهديد باستعمالها. وشدد رؤساء الدول أو الحكومات على ضرورة تحقيق الإزالة الكاملة للأسلحة النووية، وأكدوا في هذا الصدد على الحاجة الملحة إلى بدء المفاوضات بلا إبطاء.

٧٢- ونـــوه رؤســـاء الدول أو الحكومات بتوقيع معاهدة خفض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية بين الاتحاد الروسي والولايات المتحدة في ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٢، ولكنهم شددوا على أن التخفيضات في الأسلحة المنشورة وفي القدرات التشغيلية لا يمكن أن تكون بديلاً عن تخفيض الأسلحة النووية تخفيضاً لا رجعة فيه وإزالتها بالكامل.

٧٣- وأكـــد رؤســـاء الدول والحكومات من جديد أن النهوج العالمية والإقليمية وتدابير بناء الثقة، في إطار الجهـــود المبذولة نحو تحقيق الهدف المتمثل في نزع السلاح النووي، إنما يكمل بعضها بعضاً وينبغي الاضطلاع بها معاً، كلما أمكن ذلك، بغية تعزيز السلم والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي.

٧٤- وأكـــد رؤساء الدول أو الحكومات من جديد أهمية مؤتمر نزع السلاح بوصفه الهيئة التفاوضية الوحيدة المتعددة الأطراف بشأن نزع السلاح. وأعربوا عن أسفهم لاستمرار بعض الدول الحائزة لأسلحة نووية في اتخاذ مواقف متصلبة تمنع مؤتمر نزع السلاح من إنشاء لجنة مخصصة تعنى بنزع السلاح النووي. وأكدوا ضرورة الشروع في الـــتفاوض على برنامج مرحلي ذي إطار زمني محدد لإزالة الأسلحة النووية بالكامل، بما في ذلك إبرام اتفاقية بشـــأن الأســـلحة النووية. وكرروا نداءهم إلى مؤتمر نزع السلاح بأن ينشئ في أقرب وقت ممكن وعلى سبيل الأولوية العليا لجنة مخصصة تعنى بنزع السلاح النووي. وأكدوا مرة أخرى الاستنتاج الإجماعي الذي توصلت إليه محكمـــة العـــدل الدولية ومفاده أنه يوجد التزام بالسعي بحسن نية إلى إجراء مفاوضات تفضي إلى نزع السلاح النووي بجميع جوانبه في ظل مراقبة دولية صارمة وفعالة. وأعربوا في هذا الصدد عن أسفهم لعدم إحراز تقدم في الوفاء بهذا الالتزام رغم انقضاء ست سنوات.

٧٥- وطلـــب رؤساء الدول أو الحكومات من جديد عقد مؤتمر دولي في أبكر موعد ممكن بهدف التوصل إلى اتفـــاق بشـــأن بـــرنامج مرحلي ذي إطار زمني محدد لإزالة جميع الأسلحة النووية، وحظر استحداثها وإنتاجها وحيازتها وتجربتها وتكديسها ونقلها واستعمالها أو التهديد باستعمالها، وتوخي تدميرها. وكرروا في هذا السياق ما أبداه رؤساء الدول أو الحكومات في الإعلان الصادر عن مؤتمر قمة الألفية من عزم على السعي إلى إزالة أسلحة الدمـــار الشـــامل، وبخاصة الأسلحة النووية، وإبقاء جميع الخيارات مفتوحة أمام تحقيق هذا الهدف، بما في ذلك إمكانية عقد مؤتمر دولي لتحديد طرق ووسائل القضاء على الأخطار النووية.

٧٦- وأكـــد رؤساء الدول أو الحكومات من جديد أن الإزالة الكاملة للأسلحة النووية هي الضمانة المطلقة الوحيدة ضـــد اســـتعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها. وكرروا الإعراب عن اقتناعهم بأنه ريثما تتحقق الإزالة الكاملة للأسلحة النووية ينبغي للدول الأعضاء في حركة عدم الانحياز أن تواصل على سبيل الأولوية الجهود الرامية إلى إبرام صك عالمي غير مشروط وملزم قانوناً بشأن تقديم الضمانات الأمنية إلى الدول غير الحائزة لأسلحة نووية.

٧٧- وأعـــرب رؤساء الدول أو الحكومات عن استمرار قلقهم إزاء الآثار السلبية المترتبة على تطوير ونشر منظومات دفاعـــية قائمـــة على القذائف المضادة للقذائف التسيارية ومواصلة العمل في التكنولوجيات العسكرية المتقدمة التي يمكن نشـــرها في الفضـــاء الخارجي، مما أسهم في أمور منها زيادة تآكل المناخ الدولي الذي يساعد على تدعيم نزع السلاح وتعزيـــز الأمـــن الدولي. ويطرح إلغاء معاهدة الحد من شبكات القذائف المضادة للقذائف التسيارية تحديات جديدة أمام الاستقرار الاستراتيجي وأمام منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. كما أعربوا عن استمرار قلقهم إزاء ما يمكن أن يـــؤدي إليه إنشاء منظومة دفاعية وطنية ضد القذائف من حدوث سباق (سباقات) تسلح ومواصلة تطوير منظومات القذائـــف المتقدمة وزيادة عدد الأسلحة النووية. ووفقاً لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٥٧/٥٧، أكدوا الحاجة الملحة إلى بدء العمل الموضوعي، في مؤتمر نزع السلاح، بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي.

٧٨- ورحب رؤساء الدول أو الحكومات بالتقرير الذي أعده فريق الخبراء الحكوميين بشأن مسألة القذائف من جميع جوانـــبها، وهي المرة الأولى التي تنظر فيها الأمم المتحدة في هذه المسألة. وأحاطوا علماً مع الارتياح بإنشاء فريق آخر من الخـــبراء الحكوميين لمواصلة بحث مسألة القذائف من جميع جوانبها. وأعربوا عن استمرار اقتناعهم بالحاجة إلى اتباع نهج عالمي شامل وغير تمييزي يتم التفاوض عليه بصورة متعددة الأطراف بشأن القذائف من جميع جوانبها باعتبار ذلك مساهمة في تحقـــيق السلم والأمن الدوليين. وريثما تُنشَأ هذه الآلية العالمية المتصلة بنظم إيصال أسلحة الدمار الشامل، ينبغي طرح أي مبادرة تتناول هذه الشواغل بصورة فعالة ومستمرة وشاملة عن طريق عملية تفاوض شاملة في محفل تشارك فيه جميع الدول على قدم المساواة. وشددوا على أهمية مراعاة الشواغل الأمنية لجميع الدول على الصعيدين الإقليمي والدولي في أي نهـــج يُتبع إزاء مسألة القذائف من جميع جوانبها. وأكدوا في هذا السياق دور مؤتمر نزع السلاح بوصفه المحفل التفاوضي الوحيد المتعدد الأطراف للمجتمع الدولي بشأن نزع السلاح.

٧٩- وكـــرر رؤساء الدول أو الحكومات الموقف المبدئي للحركة القائم منذ أمد طويل والداعي إلى القضاء التام على جميع التجارب النووية. وشددوا على أهمية تحقيق الانضمام العالمي إلى معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، بما في ذلك انضمام جميع الدول الحائزة لأسلحة نووية، الأمر الذي من شأنه أن يسهم، في جملة أمور، في عملية نزع السلاح النووي. وأعربوا عن ارتياحهم لتوقيع ١٦٦ دولة على المعاهدة وتصديق ٩٧ دولة عليها حتى الآن. وأكدوا من جديد أنه إذا أريد تحقيق أهداف المعاهدة كاملةً فلا بد من استمرار التزام جميع الدول الموقعة، ولا سيما الدول الحائزة لأسلحة نووية، بنزع السلاح النووي.

٨٠- وقـــال رؤساء الدول أو الحكومات إنهم ما زالوا يعتبرون إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية وفقاً لمعاهدات تلاتيلولكو وراروتونغا وبانكوك وبيليندابا خطوةً إيجابيةً صوب تحقيق هدف نزع السلاح النووي على الصعيد العالمي. ورحبت الحركة بالجهود الرامية إلى إنشاء مناطق جديدة خالية من الأسلحة النووية في جميع أقاليم العالم ودعت إلى التعاون والتشاور على نطاق واسع من أجل التوصل بحرية إلى اتفاقات بين دول الأقاليم المعنية. وكرَّروا قولهم إنه لا بد، في سياق المناطق الخالية من الأسلحة النووية، من أن تقدم الدول الحائزة لأسلحة نووية ضمانات غير مشروطة إلى جميع الدول في هذه المناطق من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها. وحثوا الدول على إبرام اتفاقات بقصد إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في الأقاليم التي لا توجد فيها هذه المـــناطق، وفقـــاً لأحكام الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الأولى المكرّسة لنزع السلاح (الدورة الاســـتثنائية الأولى)، وللمبادئ العامة والمبادئ التوجيهية التي اعتمدتها هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٩. وكرَّر الوزراء، في هذا السياق، الإعراب عن تأييدهم لوضع منغوليا كدولة خالية مـــن الأسلحة النووية ورأوا أن إضفاء الطابع المؤسسي على هذا الوضع سيكون أحد التدابير الهامة صوب تعزيز نظـــام عـــدم الانتشار في ذلك الإقليم. ورحّبوا بتصديق كوبا على معاهدة تلاتيلولكو بحيث صارت جميع دول أمـــريكا اللاتينـــية والبحر الكاريبي أطرافاً في المعاهدة ممّا جعلها نافذة بالكامل في منطقة تطبيقها. كما رحّبوا بالمشـــاورات الجارية بين رابطة أمم جنوب شرق آسيا والدول الحائزة لأسلحة نووية بشأن بروتوكول المعاهدة الخاصـــة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا وحثّوا الدول الحائزة لأسلحة نووية على الانضمام إلى بروتوكول المعاهدة في أسرع وقت ممكن. ورحّبوا أيضاً بقرار جميع الدول الخمس في آسيا الوسطى توقيع معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى في أقرب وقت ممكن. وأعربوا أيضاً عن دعمهـــم للمـــبادرة الرامـــية إلى عقـــد مؤتمر دولي، في وقت مناسب، للدول الأطراف في معاهدات تلاتيلولكو وراروتونغـــا وبـــانكوك وبيليندابا والدول المصدِّقة والموقِّعة عليها بغية مناقشة وتطبيق السُّبُل والوسائل الأخرى للتعاون بينها وبين الوكالات الخاصة بهذه المعاهدات والدول المهتمة الأخرى.

٨١- وكرَّر رؤساء الدول أو الحكومات تأييدهم لإنشاء منطقة خالية من جميع أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوســـط. وتحقيقاً لهذه الغاية، أكّدوا من جديد ضرورة المسارعة إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط وفقاً لقرار مجلس الأمن ٤٨٧(١٩٨١) ووفقاً للفقرة ١٤ من قرار المجلس ٦٨٧(١٩٩١) وقرارات الجمعـــية العامة ذات الصلة المعتمدة بتوافق الآراء. وطلبوا إلى جميع الأطراف المعنية اتخاذ خطوات عاجلة وعملية صوب تحقيق الاقتراح الذي طرحته إيران في عام ١٩٧٤ من أجل إنشاء هذه المنطقة، وريثما يتحقق ذلك، طالبوا إسرائيل، البلد الوحيد في المنطقة الذي لم ينضم إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ولم يُعلن عزمه على القيام بذلـــك، بالتخلي عن حيازة أسلحة نووية والانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار دون إبطاء، ووضع جميع مرافقه النووية حالاً ضمن نطاق الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية وفقاً لقرار مجلس الأمن ٤٨٧(١٩٨١)

والقيام بأنشطته النووية طبقاً لنظام عدم الانتشار. وأعربوا عن بالغ قلقهم إزاء حيازة إسرائيل قدرات نووية ممّا يشـــكل تهديداً خطيراً ومستمراً لأمن الدول المجاورة والدول الأخرى، كما أدانوا إسرائيل لاستمرارها في تطوير وتكديـــس الترســـانات النووية. ورأوا أن لا سبيل إلى تحقيق الاستقرار في منطقة تعاني من اختلالات شديدة في القـــدرات العسكرية، ولا سيما بسبب حيازة أحد الأطراف أسلحة نووية تمكّنه من تهديد جيرانه والمنطقة. كما رحّـــبوا بالمبادرة التي طرحها فخامة السيد محمد حسني مبارك، رئيس جمهورية مصر العربية، بشأن إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. وشدّدوا على ضرورة اتخاذ الخطوات اللازمة في مختلف المحافل الدولية مـــن أجل إنشاء هذه المنطقة. كما دعوا إلى فرض حظر كامل وشامل على نقل جميع المعدات والمعلومات والمواد والمرافق والموارد أو الأجهزة النووية إلى إسرائيل ومساعدتها في الميادين العلمية أو التكنولوجية النووية. وأعربوا في هذا الصدد عن قلقهم الشديد إزاء استمرار تمكُّن العلماء الإسرائيليين من الوصول إلى المرافق النووية لإحدى الدول الحائزة لأسلحة نووية مؤكدين أن هذا الأمر ستكون لـــه عواقب سلبية وخيمة على الأمن الإقليمي وعلى موثوقية نظام عدم الانتشار العالمي.

٨٢- ورحّـــب رؤساء الدول أو حكومات الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار بالنتائج التي تمخَّض عنها المؤتمـــر الاستعراضي للأطراف في المعاهدة المعقود سنة ٢٠٠٠. وكّرروا في هذا الصدد نداءهم والالتزام الثابت الـــذي قطعته جميع الدول الأطراف في المعاهدة ودعوا إلى التنفيذ الكامل للتعهُّد الواضح المقدم من الدول الحائزة لأسلحة نووية بإزالة ترساناتها النووية إزالة كاملة. وقالوا إنهم يترقبون الوفاء بهذا التعهد دون إبطاء عن طريق عقد مفاوضـــات معجّلـــة وعن طريق التنفيذ الكامل للخطوات العملية الثلاث عشرة المحددة للمضي قُدُماً على نحو منهجي وتدريجي صوب عالم خالٍ من الأسلحة النووية. وبانتظار الإزالة الكاملة للأسلحة النووية، أشاروا أيضاً إلى أن المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ أكد من جديد في وثيقته الختامية أن الضمانات الأمنية الملزِمة قانوناً المقدمة من الدول الخمس الحائزة لأسلحة نووية إلى الدول غير الحائزة لأسلحة نووية الأطراف في المعاهدة تعزِّز نظام عدم انتشار الأسلحة النووية. وأحاطوا علماً بالاجتماع التحضيري الأول لمؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار في عام ٢٠٠٥ وأكـــدوا الحاجة إلى تفاعل موضوعي يتجاوز مجرّد التبادل الرسمي للآراء في هذه الاجتماعات بين الدول الأطـــراف. وقـــالوا إنه ينبغي تناول القضايا المثارة في الاجتماعات التحضيرية بغية مواصلة تعزيز تنفيذ المعاهدة والتعهدات المتَّفق عليها في مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار المعقود سنة ٢٠٠٠، وكذلك بغية إرساء الأساس اللازم لوضع توصيات في الدورة التحضيرية الثالثة للمؤتمر الاستعراضي المقرر عقده في عام ٢٠٠٥. وأشاروا إلى أنه قد خُصِّص في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ وفي دورته التحضيرية الثالثة وقت محدد لمناقشة وبحث مقترحات بشأن الأحكام الواردة في المادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار وفي الفقرتين ٣ و٤(ج) من مقرر عام ١٩٩٥ المعـــنون "مبادئ وأهداف لعدم الانتشار ونزع السلاح النوويين"، بخصوص نزع السلاح النووي، وكذلك بشأن القرار المتعلق بالشرق الأوسط الذي اعتُمد في مؤتمر الاستعراض والتمديد لعام ١٩٩٥. وفي هذا السياق، أكدوا مـــن جديد أهمية القيام في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٥ بإنشاء هيئة فرعية للجنة الرئيسية الأولى بغية التداول

بشأن الخطوات العملية للجهود المنهجية والتدريجية الرامية إلى إزالة الأسلحة النووية، وكذلك هيئة فرعية للجنة الرئيسية الثانية بغية بحث وتقديم مقترحات بشأن تنفيذ القرار المتعلق بالشرق الأوسط الذي اعتمده مؤتمر استعراض وتمديد معاهدة عدم الانتشار لعام ١٩٩٥. وأكدوا في هذا الصدد ضرورة استمرار اللجنة التحضيرية في تخصيص وقت محدد في اجتماعاتها لإجراء مداولات بشأن نزع السلاح النووي، وتنفيذ قرار عام ١٩٩٥ المتعلق بالشرق الأوسط، والضمانات الأمنية. كما رحّبوا بانضمام كوبا إلى معاهدة عدم الانتشار.

٨٣- وأحاط رؤساء الدول أو حكومات الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار علماً بانسحاب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من المعاهدة. ورأوا أن على الأطراف المعنية مباشرة أن تعمد إلى الحوار والتفاوض لحل جميع المسائل المتصلة بانسحاب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من المعاهدة، تعبيراً عن حُسن نيتها.

٨٤- وما زال رؤساء الدول أو الحكومات يلاحظون بقلق استمرار فرض قيود لا موجب لها على صادرات المواد والمعدات والتكنولوجيا المستخدمة في الأغراض السلمية إلى البلدان النامية. وأكدوا مجدداً أن أفضل طريقة لمعالجة شواغل الانتشار هي إبرام اتفاقات عالمية وشاملة وغير تمييزية يتم التفاوض عليها بصورة متعددة الأطراف. وينبغي أن تكون الترتيبات المتعلقة بمراقبة عدم الانتشار شفافة وأن يكون باب الاشتراك فيها مفتوحاً أمام جميع الدول، كما ينبغي ضمان عدم فرض هذه الترتيبات قيوداً على الحصول على المواد والمعدات والتكنولوجيا المستعملة في الأغراض السلمية التي تحتاج إليها البلدان النامية من أجل مواصلة تنميتها. كما أعربوا في هذا الصدد عن رفضهم القوي لمحاولات أي دولة عضو استخدام برنامج التعاون التقني التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية كأداة لتحقيق أغراض سياسية على نحو يشكّل انتهاكاً للنظام الأساسي للوكالة.

٨٥- وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن أسفهم إزاء ما يصدر من ادعاءات غير مبرهن عليها بعدم امتثال صكوك تتعلق بأسلحة الدمار الشامل ودعوا الدول الأطراف التي تصدر عنها هذه الادعاءات إلى اتّباع الإجراءات المنصوص عليها في تلك الصكوك وتقديم الأدلة اللازمة على ادعاءاتها.

٨٦- وأكد من جديد رؤساء الدول أو حكومات الدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة أن هذه الاتفاقية ضرورية للحفاظ على السلم والأمن على الصعيدين الدولي والإقليمي. وأكدوا من جديد تصميم الحركة المستمر، حفاظاً على مصلحة البشرية، على ضرورة الاستبعاد الكامل لإمكانية استعمال العوامل البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينات كأسلحة، كما أكدوا اقتناعهم بأن ضمير البشرية يستقبح أي استعمال من هذا القبيل. وسلموا بالأهمية الخاصة لتعزيز الاتفاقية عن طريق إجراء مفاوضات متعددة الأطراف من أجل إبرام بروتوكول للاتفاقية يكون ملزماً قانوناً. وأعربوا عن اعتقادهم بأن انضمام جميع الدول إلى الاتفاقية سيعزز إسهام الاتفاقية الفعال في السلم والأمن على الصعيدين الدولي والإقليمي. وشددوا على أهمية سعي جميع الدول إلى تحقيق الأهداف التي حددها المؤتمر

الاستعراضي الرابع وأكدوا أن الطريقة الوحيدة التي تصلح لتعزيز الاتفاقية تتمثل في إجراء مفاوضات متعددة الأطراف بهدف إبرام اتفاق غير تمييزي ملزمٍ قانوناً. وأعربوا عن خيبة أملهم العميقة إزاء حالة الشلل التي ألمت بمساعي الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية الرامية إلى طرح مبادرات ناجحة لتعزيز تنفيذ الاتفاقية. كما أعربوا عن أسفهم إزاء الطابع المحدود للقرار المتخذ خلال الدورة المستأنفة للمؤتمر الاستعراضي الخامس المعقود في الفترة من ١١ إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ في جنيف، وأعربوا عن خيبة أملهم من تفويت الفرصة السانحة لتعزيز الاتفاقية ومن إنجاز قدر محدود من العمل لا يتيح في أفضل الأحوال سوى تعزيز تنفيذ الاتفاقية، على الرغم من كل ما بذلته الحركة من مساعٍ. إلا أنهم أعربوا عن اعتقادهم أن الحركة أفلحت في صد أي محاولة لاستبعاد خيار القيام بعمل أجدى نفعاً في المستقبل. وفي هذا الصدد، نجحت الحركة في الحفاظ على مبدأ تعددية الأطراف بوصفه الوسيلة الوحيدة لمنع الاستخدام غير المشروع للعوامل الممرضة كأدوات للإرهاب والحرب منعاً مستداماً. وأشاروا أيضاً إلى أن اجتماع عام ٢٠٠٤ للدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية من المقرر أن ترأسه دولة عضو في حركة عدم الانحياز.

٨٧- ورحب رؤساء الدول أو حكومات الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية بتزايد عدد الدول التي صدقت على الاتفاقية ودعوا جميع الدول التي لم تصدق عليها بعد إلى القيام بذلك في أقرب وقت ممكن بهدف تحقيق عالميتها. وأكدوا أيضاً الطابع الملح لحل المسائل غير المحسومة حلاً مرضياً في إطار منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بغية تمهيد الطريق إلى تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً وكاملاً وغير تمييزي. وفي هذا السياق، كرروا نداءهم إلى البلدان المتقدمة بتعزيز التعاون الدولي عن طريق نقل التكنولوجيا والمواد والمعدات لاستعمالها في أغراض سلمية في الميدان الكيميائي وإزالة جميع القيود التمييزية التي تتعارض مع الاتفاقية روحاً ونصاً. وطلبوا أيضاً إلى الدول التي أعلنت حيازتها أسلحة كيميائية إلى تدمير هذه الأسلحة في أبكر وقت ممكن. وبينما سلموا بالتحديات المالية والتقنية المطروحة أمام بعض الدول الحائزة لهذه الأسلحة، طلبوا إلى الدول الأطراف القادرة إلى القيام، عند الطلب، بمساعدة تلك الدول الحائزة على تحقيق الهدف النهائي للاتفاقية المتمثل في إزالة الأسلحة الكيميائية إزالة كاملة. وأشاروا إلى أن المؤتمر الاستعراضي الأول لاتفاقية الأسلحة الكيميائية سيعقد في لاهاي في الفترة من ٢٨ نيسان/أبريل إلى ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣، وتطلعوا إلى تحقيق نتائج هامة صوب تعزيز تنفيذ الاتفاقية.

٨٨- وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن قلقهم إزاء لجوء بعض الدول إلى أساليب الإكراه داخل المنظمات الدولية، بما في ذلك ممارسة النفوذ المالي، سعياً إلى تحقيق مصالح فردية. وأعربوا أيضاً عن قلقهم إزاء ما يمكن أن يترتب على هذه الأفعال الانفرادية من تأثير في استقلال عمل المنظمات الدولية والنظام المتعدد الأطراف ككل.

٨٩- وأكد رؤساء الدول أو الحكومات الحاجة إلى تعزيز نظم السلامة والحماية الإشعاعية في المرافق التي تستخدم مواد مشعة وفي مرافق إدارة النفايات المشعة، بما في ذلك النقل المأمون لهذه المواد. وشجعوا على وضع

نظـــام دولي ملائم يتيح حماية المواد المشعة حماية مادية أثناء نقلها. وأعادوا تأكيد الحاجة إلى مواصلة العمل على المســـتوى المـــتعدد الأطراف بهدف تعزيز الأنظمة الدولية القائمة المتصلة بسلامة وأمن نقل هذه المواد، وتعزيز الأحكـــام المتعلقة بالمسؤولية عن الحوادث أو الأضرار التي تؤدي إلى تلويث البحار وقاعها. وأكدوا الحاجة إلى تـــزويد الدول المعنية بمعلومات عن طرق الشحن البحري والاشتراطات الإلزامية لخطط الطوارئ في حال تسرب المواد أو وقوع حوادث، والالتزام باستعادة النفايات في هذه الحالات، ووضع إطار تنظيمي شامل للتعويض عن الأضرار النووية. ورحبوا بعقد مؤتمر بشأن هذه المسائل في عام ٢٠٠٣.

٩٠- وأكد رؤساء الدول أو الحكومات أهمية قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٥٦/٢٤ لام بشأن حظر إلقاء النفايـــات المشعة وأهابـــوا بالدول اتخاذ التدابير المناسبة لمنع إلقاء أي نفايات نوويـــة أو مشعة على نحو يشكل تعدياً على سيادة الدول. ورحبوا أيضاً بالقرار الذي اتخذه مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية في عام ١٩٩١ (CM/Res.1356{LIV}) بشأن اتفاقية باماكو المتعلقة بحظر استيراد النفايات الخطرة إلى أفريقيا ومراقبة حركة نقلها عبر الحـــدود داخل أفريقيا. ودعوا إلى التنفيذ الفعال لمدونة الممارسات المتعلقة بالنقل الدولي عبر الحدود للنفايات المشعة التي وضعتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية كوسيلة لتعزيز حماية جميع الدول من إلقاء النفايات المشعة في أراضيها.

٩١- وأعاد رؤساء الدول أو الحكومات تأكيد حرمة الأنشطة النووية السلمية، كما أكدوا أن أي هجوم أو تهديـــد بـــالهجوم على مرافق نووية سلمية، سواء كانت قيد التشغيل أو الإنشاء، يشكل خطراً بالغاً على البشر والبيئة، ويمثل انتهاكاً جسيماً للقانون الدولي، والمبادئ والمقاصد المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة، وأنظمة الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وسلموا بالحاجة إلى وضع صك شامل يتم التفاوض عليه بصورة متعددة الأطراف يحظر الهجوم أو التهديد بالهجوم على مرافق نووية مكرسة لاستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية.

٩٢- وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن استمرار قلقهم العميق إزاء الأنشطة غير المشروعة لنقل وتصنيع وتداول الأســـلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكديسها بكميات مفرطة وانتشارها بلا ضابط في كثير من مناطق العالم. ورحبوا باعـــتماد بـــرنامج العمـــل لمنع ومكافحة واستئصال التجارة غير المشروعة في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بجميع جوانبها، بتوافق الآراء، في مؤتمر الأمم المتحدة المعقود في الفترة من ٩-٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠١ في نيويورك، هذا البرنامج الـــذي يحدد نهجاً واقعياً وشاملاً وقابلاً للتحقيق من أجل التصدي للمشاكل المرتبطة بالتجارة غير المشروعة في الأسلحة الصـــغيرة والأسلحة الخفيفة على الصُعُد الوطني والإقليمي والعالمي. وأعربوا عن استمرار قلقهم العميق إزاء عجز المؤتمر، بســـبب موقف دولة واحدة، عن الاتفاق على صيغة تُسلِّم بالحاجة إلى وضع وإبقاء ضوابط على الملكية الخاصة للأسلحة الصغيرة، والحاجة إلى منع مبيعات هذه الأسلحة إلى الجماعات غير الحكومية. ورأوا أن هذه القضايا تتصل اتصالاً مباشراً بالمشـــاكل المرتبطة بالتجارة غير المشروعة في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التي يواجهها كثير من أعضاء الحركة. وكـــرروا نداءهـــم إلى جميع الدول بأن تكفل حصر توريد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بالحكومات أو الكيانات

المـــأذون لهـــا من الحكومات حسب الأصول، وإلى فرض قيود قانونية على حرية التجارة في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفـــيفة وملكيتها. وأكدوا أهمية تنفيذ برنامج العمل تنفيذاً عاجلاً وكاملاً. ورحبوا بالقرار القاضي بعقد اجتماع الأمم المتحدة الأول للدول، الذي يعقد كل سنتين، بشأن تنفيذ برنامج العمل لمنع ومكافحة واستئصال التجارة غير المشروعة في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بجميع جوانبها في نيويورك في الفترة من ٧ إلى ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٣ للنظر في تنفيذ برنامج العمل على الصُعُد الوطني والإقليمي والعالمي. وفي هذا الصدد، شجعوا الدول الأعضاء على مواصلة أداء دورٍ فعالٍ في تحديد وصياغة الأهداف لجميع المؤتمرات المقبلة. وشجعوا جميع المبادرات الرامية إلى تعبئة الموارد والخبرات للعمل على تنفـــيذ بـــرنامج العمل ولتقديم المساعدة إلى الدول في تنفيذها لبرنامج العمل. ورحبوا أيضاً بالقرار القاضي بعقد المؤتمر الاستعراضي في عام ٢٠٠٦، وشددوا على ضرورة إسناد رئاسة المؤتمر إلى أحد ممثلي الحركة.

٩٣- وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن استمرار استيائهم إزاء ما يجري على نحوٍ مخالفٍ للقانون الإنساني الدولي من استخدام الألغام المضادة للأفراد في المنازعات بهدف بتر أعضاء المدنيين الأبرياء وقتلهم وإرهابهم ومنعهم من استغلال الأراضـــي الزراعـــية، مما يسبب المجاعة ويجبرهم على الفرار من ديارهم، ويؤدي في نهاية المطاف إلى نزوح السكان ومنع المدنـــيين مـــن العودة إلى أماكن إقامتهم الأصلية. وطلبوا مجدداً إلى المجتمع الدولي تقديم المساعدة اللازمة لعمليات إزالة الألغام الأرضية وإعادة تأهيل الضحايا وإدماجهم اجتماعياً واقتصادياً في البلدان المتضررة من الألغام الأرضية. كما دعوا إلى تقديم المساعدة الدولية لضمان حصول البلدان المتضررة على كامل المواد والمعدات والتكنولوجيا والموارد المالية اللازمة لإزالة الألغام. ودعوا أيضاً إلى تقديم مزيدٍ من المساعدات الإنسانية لضحايا الألغام الأرضية.

٩٤- ودعـــا رؤســـاء الـــدول أو حكومات الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام جميع الدول التي ليست أطرافاً في الاتفاقية إلى النظر في الانضمام إليها. وأحاطوا علماً بعقد الاجتماع الرابع للدول الأطراف في الاتفاقية في الفترة من ١٦ إلى ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ في جنيف. كما رحبوا بالقـــرار القاضي بعقد الاجتماع الخامس للدول الأطراف في الاتفاقية في الفترة من ١٥ إلى ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ في بانكوك بتايلند.

٩٥- وأعـــرب رؤســـاء الدول أو الحكومات عن قلقهم إزاء مخلفات الحرب العالمية الثانية، ولا سيما الألغام الأرضـــية الـــتي سببت خسائر بشرية ومادية وأعاقت خطط التنمية في بعض البلدان غير المنحازة. ودعوْا الدول المسؤولة عن زرع الألغام خارج أراضيها إلى التعاون مع البلدان المتضررة وإلى تقديم المعلومات اللازمة والخرائط الدالة على مواقع هذه الألغام والمساعدة التقنية اللازمة لإزالتها، كما دعوها إلى الإسهام في تحمل تكاليف الإزالة والتعويض عن أي خسائر ناجمة عنها.

٩٦- وشـــجع رؤساء الدول أو حكومات الدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معيـــنة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر وبروتوكولاتها الدول على الانضمام إليها. وأحاطوا علماً بنـــتائج المؤتمـــر الاستعراضي الثاني لهذه الاتفاقية. كما أحاطوا علماً بنتائج الاجتماع الثالث للدول الأطراف في الاتفاقية المعقود يومي ١٢ و١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ في جنيف.

٩٧- وأكد رؤساء الدول أو الحكومات من جديد أهمية هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة باعتبارها هيئة التداول المتخصصة الوحيدة ضمن آلية نزع السلاح المتعددة الأطراف في الأمم المتحدة التي تتيح إجراء مداولات متعمقة في قضايا بعينها من قضايا نزع السلاح، بما يؤدي إلى تقديم توصيات ملموسة بشأن هذه القضايا، وأكدوا أيضاً أهمية الوصول إلى نتائج ناجحة خلال دورة الهيئة لعام ٢٠٠٣.

٩٨- وكـــرر رؤســـاء الدول أو الحكومات تأييدهم لعقد دورة استثنائية رابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة تكرَّسُ لنزع السلاح. وأعربوا مجدداً عن قلقهم العميق إزاء عدم توافق الآراء بشأن المداولات التي عقدتها هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة في عام ١٩٩٩ بشأن جدول أعمال الدورة وأهدافها. وكرروا دعوتهم إلى اتخاذ مزيد من الخطوات المؤدية إلى عقد الدورة الاستثنائية الرابعة بمشاركة جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وضرورة قـــيام هذه الدورة باستعراض وتقييم تنفيذ قرارات الدورة الاستثنائية الأولى، مع إعادة تأكيد مبادئها وأولوياتها. ورحبوا بقرار الجمعية العامة إنشاء فريق عامل مفتوح العضوية للنظر في أهداف الدورة الخاصة وجدول أعمالها، بما في ذلك إمكانية إنشاء لجنة تحضيرية. وفي هذا الصدد، قالوا إنهم يتطلعون إلى عقد مناقشة موضوعية في الفريق العامل المفتوح العضوية وإلى خروجه بتوصيات إيجابية بغية تيسير عقد الدورة الاستثنائية.

٩٩- وشـــدَّد رؤساء الدول أو الحكومات على أهمية تخفيض النفقات العسكرية، وفقاً لمبدأ تحقيق الأمن غير المنقوص بأدنى مستوى من التسلح، وحثوا جميع الدول على تخصيص الموارد التي يتيحها ذلك للتنمية الاقتصادية والاجتماعـــية، وبخاصة في مجال مكافحة الفقر. وأعربوا عن تأييدهم الثابت للتدابير الأُحادية والثنائية والمتعددة الأطـــراف التي اعتمدتها بعض الحكومات والهادفة إلى تخفيض النفقات العسكرية تخفيضاً يُسهِم في تعزيز السِلْم والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي. وسلموا بمساهمة تدابير بناء الثقة في هذا المجال. وأحاطوا علماً بالتدابير التي تبحثها بعض الحكومات مثل جماعة الأمم الأنديِّة.

١٠٠- وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن ارتياحهم لتوافق الآراء بين الدول بشأن التدابير الرامية إلى منع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل. ورحبوا باعتماد الجمعية العامة، بتوافق الآراء، القرار ٨٣/٥٧ المعنون "تدابير لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل" وأكدوا ضرورة مواجهة هذا التهديد للبشرية ضمن إطار الأمـــم المتحدة ومن خلال حركة عدم الانحياز الدولية. وبينما شدَّدوا على أن أنجع سبيل إلى منع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل هو الإزالة الكاملة لهذه الأسلحة، أكدوا ضرورة التعجيل في إحراز تقدم في مجال نزع

السـلاح وعـدم الانتشار للمساعدة في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين والمساهمة في الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب. وطلبوا إلى جميع الدول الأعضاء دعم الجهود الدولية الرامية إلى منع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها. كما حثوا جميع الدول الأعضاء على اتخاذ وتعزيز التدابير الوطنية المناسبة لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها والمواد والتكنولوجيات المتصلة بتصنيعها.

١٠١- وأثـنى رؤساء الدول أو الحكومات على ما قام به الفريق العامل المعني بترع السلاح التابع لحركة بلدان عـدم الانحـياز من أنشطة تنسيق وشجعوا الوفود على مواصلة عملها الفعال بشأن القضايا التي تحظى باهتمام مشترك في الحركة، ولا سيما جهودها المبذولة من أجل ضمان احترام مبدأي تعددية الأطراف والشفافية في مجالي نزع السلاح وعدم الانتشار.

- - - - -